

هل يجوز للزوجة أن تطلب الطلاق إذا هجرها زوجها لمدة أربعة أشهر بلا سبب؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. شكرا لكم فضيلة الشيخ بارك الله فيكم ونفع بعلمكم - [00:00:01](#)

وجزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء. امين اما اول سؤال هذه الليلة تقول السائلة تقول امرأة هجرها زوجها لمدة اربعة اشهر. هل يجوز لها ان تطلب الطلاق؟ علما بان الهجر ليس له سبب - [00:00:23](#)

ان كان ليس منها سبب ولم تخطي في حق الزوج بل هو الذي اخطأ عليها فهي بين امرين اما ان تصبر وتنتظر وهذا احسن واما ان تطلب الطلاق اذا كان عليها ضرر في البقاء تطلب الطلاق - [00:00:43](#)

قال صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ظرار الله جل وعلا يقول فامسك بمعروف او تسريح باحسان - [00:01:04](#)